مجلة الإحياء، المجلد: 20، العدد: 25، جوان 202، ص - ص: 247 – 270
الترقيم الدولي: 1112-4350 الترقيم الدولي الإلكتروني: 2588-2406

تطور مفهوم مصطلح أصول التفسير في المؤلفات وعلاقته بقواعد التفسير

EVOLUTION OF THE INTERPRETATION ORIGINS CONCEPT IN THE LITERATURE AND ITS RELATIONSHIP TO THE INTERPRETATION RULES

طالب الدكتوراه لزهر بولزازن[1] **د/ عمر حيدوسي**
كلية العلوم الاسلامية – جامعة باتنة1
boulazazenlazhar@gmail.com Hidoussi.72@gmail.com
مخبر العلوم الإسلامية في الجزائر

تاريخ الاستلام: 2020/02/20 تاريخ القبول: 2020/05/27

ملخص:

يتناول هذا البحث مصطلح أصول التفسير من حيث نشأته و مراحل تطوره، ويبين مدى حضوره بالمفهوم في المؤلفات التي تناولت علوم القرآن بالجمع والدراسة بتسميات متنوعة من أبرزها "علم التفسير" و "قواعد التفسير" و"قانون التأويل" ، ويوضح التباين الحاصل في تعريفه الاصطلاحي عند المؤلفين في مرحلة نضجه واستوائه على سوقه، و يرصد علاقته بمصطلح قواعد التفسير بصفة خاصة، بغية الوصول إلى التفريق بين المصطلحين، وبالتالي يتضح التطور الحاصل في مفهومه، و بروزه بصفته علما مستقلا من النشأة إلى التأصيل و التحرير.

الكلمات المفتاحية: علم التفسير- قواعد التفسير- أصول التفسير- التأليف في أصول التفسير.

[1] – المؤلف المرسل.

Abstact:

This research deals with interpretation origins term in terms of its origin and stages development. And it shows the extent of its presence with the concept in the literature that dealt with the Quranic sciences by combining and the study with various labels notably "The science of interpretation" and "rules of interpretation" and "law of interpretation". And illustrates authers variation terminological definition in its stage of maturity. Monitoring in its relationship to the interpretation rules term in order to reach the difference between the two terms . Thus clarify the evolution happened in its concept and its emergence as an independent science from origin to rooting and liberation.

Keywords : Science of interpretation- rules of interpretation- fundamentals of interpretation- authorship in interpretation.

مقدمة:

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وبعد:

فإن القرآن الكريم كتاب الله عز وجل، جعله مصدر هداية وتشريع، يستقي العلماء من معينه كل ما يضمن سعادة الدارين، فكثر لأجل ذلك الاشتغال به من نواحيه جميعها، فمنهم من خدمه من جهة رسمه وتاريخه، وما تعلق بذلك من قراءات، ومنهم من اشتغل ببيان معاني مفرداته وإعرابه، و أفرد أخرون قصصه بالتأليف...، وأولاهم بحيازة قصب السبق من اشتغل بتفسيره، وأفنى عمره في بيان أسراره وحكمه، وقربها و يسر فهمها.

و لكل علم قواعد وأسس تضبطه، يلتزم بها المشتغل به في أداء عمله، ويضعها نصب عينيه، ويجعلها أمارات ودلائل تعينه على الوصول إلى مبتغاه.

والتفسير كغيره من العلوم بدأ تأسيس أصوله و قواعده مع نزول الوحي، للحاجة إلى فهم التنزيل، وظهر ذلك في أحاديث بين فيها رسول الله صلى الله عليه و سلم معاني آيات صعب فهمها على الصحابة رضي الله عنهم، ثم بما

استنبطه الصحابة بعده صلى الله عليه و سلم، وبعدهم التابعون وتابعوهم بإحسان، ففي هذه المراحل تأسست العديد من الأصول والقواعد الضابطة للعملية التفسيرية، و التي جمعت بعد تدوين العلوم في مصنفات اعتبرت من أهم مصادر استمداد العلم، ومعظم هذه الأصول و القواعد اقتصر استخدامها على الممارسة العملية للتفسير، ولم تحظ بالعناية و التدوين المستقل كغيرها من العلوم، مما فتح بابا للاختلاف فيها من حيثيات عديدة، من أبرزها التباين في ضبط المفهوم، وإطلاق المصطلح الخاص بالعلم .

ولما كثرت التفاسير و تنوعت مناهجها، وظهر فيها الغث و السمين، صارت الحاجة ماسة إلى إبراز ميزان يضبط العملية التفسيرية، فكان موئل العلماء إلى ما دونه المفسرون في مقدمات تفاسيرهم، و ما وجد وه مبثوثا في ثناياها، وما أفرد بالتأليف استقلالا تحت مسمى أصول التفسير، وغيره من المصطلحات، اجتهادا منهم لجمع مادته، وتقريبها للمشتغلين بالتفسير.

و أدى هذا الاجتهاد إلى بروز اختلاف في ضبط مواضيعه و مسائله، ومنها وضع اصطلاح خاص به، فأطلق بعضهم عليه مصطلح قواعد التفسير، و خصه آخرون بمصطلح أصول التفسير، واكتفى البعض باعتباره جزء من مبحث علم التفسير المندرج تحت مباحث علوم القرآن.

و بالبدء في تأصيل العلوم المختلفة تنازع هذا العلم مصطلحا "أصول التفسير" و "قواعد التفسير"، ولم يمكن التمييز بينهما لأسباب عديدة، وقد اتضح بالتامل في ما جد من مفاهيم وإعمال لهما أن الأمر في حاجة إلى دراسة و تمحيص نقف من خلالها على "التطور الحاصل في مفهوم مصطلح أصول التفسير" منذ نشأته - تحت مسميات عديدة - إلى مرحلة تحريره، وضبط مفهومه، ومسماه، و وضع تعريف جامع مانع على وفق موضوعات العلم، و استمداده و مصادره، وبيان صلته بقواعد التفسير.

وتظهر أهمية البحث في ضبط مصطلح أصول التفسير، و تمييزه عن المصطلحات ذات الصلة، وخاصة قواعد التفسير، و تحرير مفهومه الاصطلاحي، وإكمال تقعيد شقه النظري، و ضبط مسائله، كما هو الحال في بقية العلوم الأخرى.

وكان سبب اختياري للموضوع، اطلاعي على مجموعة من المؤلفات الخادمة لعلم أصول التفسير، فألفيتها أربعة أنواع متباينة العناوين، مشتركة المضامين :

الأول منها: أطلق على مادته العلمية مصطلح "علم قواعد التفسير" مع تصريح مؤلفه بمقصده الذي أراد، وهو حل إشكال وضع قواعد وتأسيس أصول للتفسير، نجد هذا عند المتقدمين كالحرالي(638هـ)، و غيره، و تبعه على ما ذهب إليه ثلة من المعاصرين من أبرزهم الدكتور خالد السبت.

النوع الثاني: أطلقوا على كتبهم مصطلح "أصول التفسير"، إلا أن صلة موضوعاتها به قليلة مقارنة بغيرها، كما هو الحال عند الدهلوي(1176هـ) في كتابه "الفوز العظيم في أصول التفسير" و على هذا الكثير من المعاصرين.

النوع الثالث: كتب جمعت بين المصطلحين، الأصول والقواعد ومنها كتاب "أصول التفسير وقواعده "للشيخ خالد العك دون تمييز بينهما.

والأخير منها: كتب نزع مؤلفوها إلى ضبط مسائل علم أصول التفسير ومحاولة تحريرها من حيث المصطلحات، والمسائل العلمية و من أبرزها أبحاث الدكتور الطيار وغيره.

أمام هذه العناوين المختلفة لمسمى يفترض أن يكون له مصطلح جامع مانع، المصنفة في زمن لم تتحدد فيه بعد معالم العلم، ولم يكن له ضوابط تتضح من خلالها مباحثه، لاشتغال المفسرين بالجانب التطبيقي، و لأسباب عديدة ليس هذا مجال ذكرها. و باعتبار العديد من الباحثين" قواعد التفسير" مبحثا من مباحث "علم أصول التفسير"، و نظرا للتفريق بين المصطلحين في علوم كثيرة، كما هو الحال في علم الفقه والنحو، وكونها افردت بالدراسة استقلالا، ارتأيت - و الحال كما وصف - ضرورة إجراء دراسة ترصد "تطور مفهوم مصطلح أصول التفسير في المؤلفات"، وما يرادفه من مصطلحات عبر بها المؤلفون عنه، وبيان علاقته بقواعدالتفسير، وذلك باستقصاء مجمل لبعض ما ظهر من مؤلفات في عصور مختلفة، أفردت أو جمعت بين المصطلحين في تسمية ما جمعت من مباحث.

ولهذه الاعتبارات انقدحت في ذهني جملة من التساؤلات من أهمها:

هل يمكن القول أن مفهوم مصطلح أصول التفسير تطور من حيث المفهوم والإطلاق باعتبار ما طرأ على العلوم من عوامل مؤثرة تبعا للتطور الفكري؟، وأن التداخل الحاصل بينه وبين مصطلح قواعد التفسير وغيرهما أمرا حاصلا في كل العلوم ذات الصلة في مراحل تراكمها ؟

وهل أصبح من الضروري الفصل بينه وبين مصطلح قواعد التفسير ، تمييزا وضبطا لمفاهيمهما لإعمال كل منهما في مجاله؟.

وحسب اطلاعي فإنه لا توجد دراسة أفردت الموضوع بالبحث، وما وقفت عليه منها كان اهتمام الدارسين فيها منصبا على بيان جهود العلماء في أصول التفسير من ناحية جمع مباحثه وموضوعاته من مظانها في مختلف العصور، وإبراز أهمية العلم، ومكانته والتعريف به.

وتهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم مصطلح أصول التفسير في بعض المؤلفات المتاحة في القديم والحديث ، وتمييزه عن بعض المصطلحات ذات الصلة به التي أطلقت عليه، وإبراز ما بذل من مجهودات تؤصل لإستقلاله عن باقي العلوم.

و قداعتمدت للإجابة على هذا الإشكال المنهج الوصفي والتحليلي لمناسبتهما لطبيعة للدراسة واستعنت بالمنهج التاريخي، وذلك وفق الخطة التالية:

- بدأت بمقدمة ذكرت فيها عناصر البحث الأساسية.

وأما صلب الموضع فكانت هيكلته في العناصر التالية :

- عالجت مصطلح أصول التفسير ومايرادفه في معناه في المؤلفات في مختلف مراحل نضجه، و أبرزت التأليف فيه تحت مسمى علم التفسير، وقانون التأويل، وقواعد التفسير وغيرها من المصطلحات في العصور المختلفة.

- أوضحت تباين تعريفات أصول التفسير في المؤلفات بداية من التأسيس لمفهوم أصول التفسير في الاصطلاح، إلى التأصيل والضبط والتحرير لمفهومه.

- ثم تناولت العلاقة بين أصول التفسير و قواعده مبرزا الفرق بينهما، وختمت ذلك بخاتمة جامعة لما توصلت إليه من نتائج .

المبحث الأول: مصطلح أصول التفسير وما في معناه في المؤلفات.

انكب العلماء على جمع و تدوين علم يضبط العملية التفسيرية، ويحمي المفسر من الزيغ في التفسير، والانحراف في التأويل، فكانت ثمرة عملهم مصنفات متنوعة العناوين، ومختلفة المضامين، ومتحدة الغاية، وهكذا شأن كل علم في بداية تأسيسه، اختلاف في الموضوعات والمباحث بل في تسميته، و مفهومه، فبعد أن كانت مسائل أصول التفسير و قواعده مبثوثة في ثنايا أحاديث رسول الله ﷺ، ومحفوظة في عبارات مفسري السلف والتابعين وأتباعهم بإحسان، ولمسيس الحاجة - بسبب ما راج في الساحة العلمية من قراءات مختلفة بل ومتناقضة للنص القرآني- إلى جمع هذه القواعد و الأصول، وجعلها رهن إشارة المفسر، ظهرت مصنفات عديدة تحمل في طياتها ما يمكن اعتباره

مباحث حاول فيها مؤلفوها وضع اللبنات الأولى للعلم، إلا أن الناظر في ما دون في القديم والحديث، يلحظ عدم الدقة في إطلاق العناوين، واختلاف في المباحث من حيث اعتبارها من ماهية العلم...، وفي هذا المبحث عرض لأهم ما صنف فيه من مؤلفات تحت مسميات مختلفة، وذلك لغرض تتبع تطور مصطلح أصول التفسير من حيث التسمية تبعا لتطور مباحثه.

المطلب الأول: التأليف تحت مسمى علم التفسير وقانون التأويل.

أول مؤلف يمكن أن نرصد فيه بعض مسائل أصول التفسير كتاب "الرسالة " للإمام الشافعي(204هـ)، حيث عده المتتبعون لتاريخ التشريع الإسلامي أول من وضع القواعد الضابطة لفهم النصوص، يقول الشيخ خالد العك:« ويعتبر الإمام الشافعي رحمه الله أول واضع لأصول التفسير في كتابه الرسالة، وإن كان قصد بها التقعيد لأصول الفقه لكنه تعرض في مباحث كثيرة للمطلق و المقيد والناسخ والمنسوخ ...وغير ذلك من المباحث المهمة في أصول التفسير فاعتبرها العلماء باكورة ما كتب في هذا الشأن»[1]، ثم اكتفى المفسرون بوضع مقدمات جردوا فيها ما اعتبروه ضروريا من قواعد وأصول تفسيرية عامة دون تأصيل وتقعيد، و« بقي جهدهم منصبا على معالجة المعنى على مستوى التطبيق، والمؤكد أنهم التزموا أصولا وقواعد يستنطق بها النص فكانت تفاسيرهم أهم مصدر من مصادر علم التفسير»[2]، و أما المؤلفات التي أفردت للعلم باسم مصطلح علم التفسير فمن أوائلها كتاب "الإكسير في علم التفسير" لنجم الدين الطوفي (ت 716 هـ) الذي كشف في مقدمته عن السبب الذي دعاه إلى تأليفه، فقال:« فإنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال علم التفسير ... فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق الناكبة عن جمر الطريق لوضع قانون يعول عليه ويصار إليه في هذا الفن »[3].

ومن المؤلفات التي بقيت تحت هذا المصطلح في مرحلة بدأ فيها جمع مسائل العلم تحت مسميات أخرى كتاب السيوطي" التحبير في علم التفسير" ذكر في مقدمته « أن مما أهمل المتقدمون تدوينه حتى تحلى في آخر الزمان بأحسن زينة "علم التفسير" الذي هو كمصطلح الحديث... حتى جاء شيخ الإسلام جلال الدين البلقيني(ت824هـ) فعمل كتابه "مواقع النجوم في مواقع العلوم" فنقحه وهذبه وقسم أنواعه ورتبه ولم يسبق إلى هذه الرتبة فإنه جعله نيفا وخمسين نوعا...»[4] ، فهذه الكتب جل مباحثها في علوم القرآن إلا النزر اليسير من المباحث التي لها صلة بعلم التفسير، وأيا ما كان الأمر فإنها من المصنفات الرائدة في التأسيس لعلم أصول التفسير تحت مسمى علم التفسير.

ومما يمكن اعتباره من المصنفات[5] التي أسست قواعد وأصول لبيان صحيح التأويل من مردوده كتاب " قانون التأويل" للغزالي (ت 505 هـ) ضمنه « قانونا كليا ينتفع به في هذا النمط، وقد تطرق إلى تفاصيله في كتبه الأصولية والكلامية لا سيما كتابه "فيصل التفرقة" واضعا قواعد من شأنها أن تضبط منهجا لفهم الآيات القرآنية التي يبدو ظاهرها مخالفا للعقل»[6]، وتبعه على ذلك تلميذه ابن العربي(ت543هـ) فصنف كتابه الذي يحمل الاسم نفسه، ذكر في مقدمته أنه :« استمرت عليه عزيمته في تحرير مجموع في علوم القرآن يكون مفتاحا للبيان» [7]، يقول الدكتور الركيتي: « وهو- قانون التأويل- وإن كان موضوعه عاما وغير مختص بتفسير القرآن الكريم، فإن فيه إشارات إلى الأخذ بالقانون للاهتداء إلى المعاني الصحيحة ومنها المعاني المستفادة من نصوص الكتاب»[8] ، وبازدياد الحاجة إلى ضبط العلوم بدأ التأليف بما يشير إلى التمييز بين مسائل العلم فظهر مصطلح قواعد التفسير.

المطلب الثاني: التأليف تحت مسمى قواعد التفسير.

أول مصنف ظهر بهذا المصطلح ، ألفه محمد بن أبي القاسم المعروف بابن تيمية الحراني (ت621 هـ) سماه "قواعد التفسير" وهذا الكتاب لم يوقف عليه بعد، و إنما ذكره صاحب " كشف الظنون " بهذا العنوان في معرض ترجمته لبعض من ألف في قواعد التفسير [9].

واستمر التأليف تحت مسمى مصطلح قواعد التفسير، فظهرت مؤلفات عديدة من أبرزها كتاب " المنهج القويم في قواعد تتعلق بالقرآن الكريم"[10] لابن الصائغ الحنفي (ت 777هـ)، ولم يورد صاحب "كشف الظنون" كذلك شيئا من المعلومات عنه [11]، ولابن الوزير اليماني (ت 840 هـ) رسالة مخطوطة بعنوان "قواعد التفسير" ذكر الدكتور خالد السبت أنها « عبارة عن فصل من كتاب "إيثار الحق على الخلق" للمؤلف مطبوع وهو الفصل الواقع بين (ص 157-168) بعنوان: فصل: في الإرشاد إلى طريق المعرفة لصحيح التفسير، وقد تحدث فيه المؤلف عن طرق التفسير ومراتبه وأنواعه» [12]، ومن الكتب التي أصلت لقواعد العلم على وفق مفهوم عصرها "التيسير في قواعد علم التفسير" للكافيجي (ت879هـ)، إلا أن مباحث كتابه جلها مرتبط بعلوم القرآن التي لا صلة لها بعلم التفسير فضلا عن قواعده.

وقبل هذه الرسائل المذكورة بقليل، ألف شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني (ت 728هـ) رسالته المشهورة التي وسمت فيما بعد "بمقدمة في أصول التفسير" ، وهي عبارة عن جواب سؤال ورد إليه كما جاء في بدايتها:« فقد

سألني بعض الإخوة أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره و معانيه... » [13] ، و هي كما هو واضح من كلام مؤلفها "مقدمة تتضمن قواعد ..." أي تحوي مباحث مهمة في أصول وقواعد التفسير، و هو ما حدا بمفتي الحنابلة إلى أن أسماها "مقدمة في أصول التفسير" وليست التسمية للمؤلف كما « ذكر الدكتور عدنان زرزور في مقدمته لتحقيق كتاب ابن تيمية » [14] ، وتعتبر رسالة ابن تيمية هي الأصل الذي بنى عليه أغلب من كتب في أصول التفسير بعده من الباحثين و المؤلفين، فغالب المؤلفات تناولت مسائل العلم على وفق موضوعاتها الأساسية التي بنى عليها رسالته، جاء في كتاب "أصول التفسير في المؤلفات": « والنتيجة التي نخلص إليها بعد كل ما تقدم : أن مقدمة ابن تيمية كانت الأساس الذي تأثرت به أغلب المؤلفات في نسبتها تلك الموضوعات إلى أصول التفسير ... حيث أن أغلب المؤلفات قد درجت في بناء نسقها العام على وزان ما تحدث فيه ابن تيمية»[15]، والملاحظ على مؤلفات هذه المرحلة اعتماد مصطلح قواعد التفسير بدل علم التفسير، وهو ما يشعر بوجود تطور ونقلة معتبرة في تصور مسائل العلم، والعمل على تأصيلها و تقعيد مصطلحاتها.

المطلب الثالث: التأليف تحت مسمى علوم القرآن و أصول التفسير.

في هذه المرحلة تم جمع كل ما تعلق بالقرآن الكريم من علوم مختلفة، وتدوين ذلك في مباحث دون تمييز بينها من حيثياتها العديدة، و كان من جملتها كل ما له علاقة بعلم التفسير من قواعد و أصول، كما هو الحال عند كل من الزركشي (ت794هـ)، والبلقيني (ت824 هـ)، والسيوطي(ت911 هـ) ، وابن عقيلة المكي(ت 1150هـ) وغيرهم.

و في مقابل هؤلاء، فقد رصدت - إضافة إلى ما سبق ذكره - كتبا معدودة حاول فيها مؤلفوها تناول ما يتعلق بالتفسير من أصول وقواعد بالتأصيل، ومن جملتها مصطلح أصول التفسير، إلا أن موضوعاتها في الغالب لم تخرج عما كان عليه من سبقهم من جهة مسائلها، وعدم التمييز بين المصطلحات من حيث المفهوم، من أبرزها :كتاب" الفوز الكبير في أصول التفسير" لأحمد بن عبد الرحيم ولي الله الدهلوي (ت 1176هـ)، وهو أول مؤلف خص بمصطلح أصول التفسير، غير أن موضوعاته قليلة الصلة بمباحث علم أصول التفسير، وكتاب "الإكسير في أصول التفسير" لمحمد صديق حسن خان (ت1307هـ)، وكتاب "فتح الخبير في أصول التفسير" و هو أيضا لولي الله الدهلوي (ت1176هـ)، يقول الدكتور محمد غلام الرحمن مبينا ما تحويه هذه الكتب من مادة علمية :« وعند

التأمل في هذه الكتب وغيرها نجد أن مسائل أصول التفسير ذكرت ضمن حديثهم عن مسائل علوم القرآن عموما»[16]، وكتاب"أصول التفسير" للسيوطي مجردا من النقاية [17] بشرح القاسمي(ت 1332هـ)، وهي رسالة في علوم القرآن كما هو ظاهر من خلال تصفح مباحثها.

وما ميز هذه المرحلة هو ظهور مصنفات باسم مصطلح أصول التفسير بمفهومه الاصطلاحي لكنها قليلة، تبع ذلك غموض في الموضوعات المطروحة، و المباحث المطروقة، وجل ما ورد فيها إما فوائد تعين على تدبر القرآن الكريم، أو مباحث في علوم القرآن غالبها لا علاقة لها بأصول و قواعد التفسير، إلا أنها مهدت للتأصيل للمصطلح في المراحل التالية.

المطلب الرابع: التأليف في العصر الحديث.

واستمر الأمر على ما وصف، حيث لم تتميز المصطلحات، وتتحرر المباحث و الموضوعات، إلى عصرنا هذا الذي يعد بحق عصر تبلور مسائل أصول التفسير، وذلك بالنظر إلى الكم الهائل من المؤلفات المطبوعة، و الأبحاث المنشورة التي تناولت مسائل العلم بالتحديد والتأصيل، فمن أوائل ما صنف "كتاب التكميل في أصول التأويل" للفراهي(ت 1349هـ)، وهو كتاب لم يكمله مؤلفه، كما قال الدكتور الطيار:« وهذا الكتاب فيه نقص كثير، ويبدو أنه مسودة لم يكمله المعلم عبد الحميد، لكن هناك أفكار واضحة طرحها في الكتاب»[18] ، وبالجملة يمكن تقسيم كتابات المعاصرين باعتبار عناوينها إلى ثلاثة أقسام :

الأول منها : تناول فيها مؤلفوها ما ظهر لهم أنه من مباحث ومسائل أصول التفسير تحت عنوان "أصول التفسير"، إلا أن المتأمل فيما جمعوه ودونوه يلحظ أن هناك عدم تمييز بين ما هو من مسائل علم أصول التفسير، وغيره من العلوم، نجد ذلك مثلا عند الدكتور محسن عبد الحميد في كتابه "دراسات في أصول التفسير" إذ أن جل ما دونه عبارة عن تطبيقات لقواعد أصول الفقه جعلها من مسائل أصول التفسير، والأمر نفسه نجده عند الشيخ خالد العك حيث اشتمل كتابه على مسائل في أصول التفسير، و مناهج المفسرين، ومجموعة من علوم القرآن، ومسائل أصول الفقه، وقد سار ابن عثيمين - رحمه الله - على الوتيرة نفسها، فلم يفرق بين مسائل أصول التفسير وعلوم القرآن، يقول الدكتور الطيار في معرض تصنيفه لمؤلفات المعاصرين في أصول التفسير :« والذي يظهر أن من سار على هذا الأسلوب لم تتضح له مسائل خاصة بأصول التفسير، ولم يكن أمامه إلا مسائل أصول الفقه، والأمر ليس كذلك» [19]، كل

هذا يبين مدى التداخل الحاصل بين مسائل أصول التفسير، والعلوم المرتبطة به من جوانب عديدة، أبرزها جانب المصطلح، ومفهومه الذي هو بصدد الدراسة.

القسم الثاني: كتب تناولت مسائل أصول التفسير تحت مسمى "قواعد التفسير" ومن أبرز هذه الكتب "القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن" للشيخ عبد الرحمن السعدي حيث اعتبر ما دونه:« أصول و قواعد في تفسير القرآن الكريم، جليلة المقدار، عظيمة النفع، تعين قارئها ومتأملها على فهم كلام الله »[20]، أورد « فيه إحدى و سبعين قاعدة، بعضها قواعد في التفسير حقيقية، و بعضها قواعد قرآنية عامة ، ومنها فوائد و لطائف، ومنها قواعد فقهية مستنبطة من القرآن» [21]، وكما هو واضح من مقدمته، فإن مؤلفه لم يفصل بين المصطلحات، فجاء عنوان رسالته مباينا لبعض موضوعاتها، وهذا حال أغلب مصنفات هذه المرحلة، لكون علم أصول التفسير لم تتحرر بعد مسائله.

وممن لم يفصل بين المصطلحين الدكتور خالد السبت في كتابه "قواعد التفسير جمعا و دراسة" ، حيث أكد الدكتور مولاي عمر بن حماد ذلك بقوله :« و ممن يستعمل أصول التفسير بمعنى "قواعد التفسير" خالد بن عثمان السبت، وهو و إن لم يتحدث عن أصول التفسير ولكنه قدم قواعد التفسير باعتبارها علما وسماها " علم قواعد التفسير" وهو يتحدث عنها كفن مستقل، أما المضمون فلا يختلف كثيرا عن غيره، فقد تحدث ضمن ما سماه "قواعد التفسير" عن مصادر التفسير وعن آداب المفسر وشروطه» [22]، وهذه الثلاث من صميم مسائل علم أصول التفسير، ومنها كتاب "قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي" للدكتور مسعود الركيتي، تناول مسائل أصول التفسير تحت مسمى قواعد التفسير، وفي معرض كلامه عن المصطلحين يقول :« ولكن الذي لا بد من الإشارة إليه، أن مصطلح "أصول" الذي بين أيدينا يتداخل مع مصطلحات أخرى تؤدي نفس المضمون أحيانا كثيرة، ولذلك نجد الذين كتبوا في هذا العلم بعضهم يعبر بكلمة :"أصول" أو"قواعد"، والبعض الآخر يعبر بكلمة:"ضوابط"أو"أسس». [23]، أما قوله تؤدي المضمون نفسه إن كان المقصود المعنى اللغوي فهو كما قال، بخلاف المعنى الاصطلاحي فإن عدم تحريره أدى إلى الخلط بين مسائل العلم كما هو عليه الحال في هذه المؤلفات المذكورة وغيرها.

القسم الثالث: مؤلفات اعتنى فيها مؤلفوها بضبط موضوعات العلم، وتحرير مسائله، نجد ذلك عند كل من مساعد الطيار، ومولاي عمر حماد، وهشام مومني، وغيرهم ممن سلك سبيلهم، حيث اعتبروا في أبحاثهم "قواعد التفسير"

من مباحث أصول التفسير، و حاولوا وضع حد لطرق التأليف التي تجمع بين علوم القرآن، و أصول التفسير، و قواعد التفسير، وذلك بوضع تعريف جامع مانع لمفردات علم أصول التفسير، وكان عملهم هذا بداية للانطلاق في تناول مسائله المختلفة بالدراسة و التأليف.

ثم تطور التأليف في علم أصول التفسير، وأفردت مسائله بالدراسة ودون العديد منها في تأليف مستقل، منها اختلاف المفسرين و أسبابه، و قواعد الترجيح، و مصادر التفسير، وغيرها من المسائل، وكان هذا التطور سببا لفتح باب إعادة النظر في تناولهم لمواضيع العلم من حيث تأصيل مسائله، ومنها المصطلحات المتعلقة به.

المبحث الثاني: تباين تعريفات مصطلح أصول التفسير.

المتأمل في جملة من التعريفات الاصطلاحية التي وضعت لعلم أصول التفسير، يلحظ عدم ضبط في معظمها خاصة في بدايات ظهور المصطلح، ومع الجهود المبذولة لبلورة مباحثه، طرأ على التعريف تطور من حيثيات عديدة تبعا لفصل موضوعاته عن بقية العلوم المرتبطة به، ومع ما يمكن اعتباره اجتهادا لتأصيل مفهومه، فإن بعض المؤلفين لم يفرقوا في تعريفاتهم بين مفهوم مصطلح أصول التفسير و بين قواعده، و في بعض المؤلفات بين مصطلحات أخرى كما سيتبين في ثنايا هذا المبحث.

المطلب الأول: التأسيس لتعريف أصول التفسير في الاصطلاح.

إن الذي يمكن اعتباره تأسيسا [24] لتعريف علم أصول التفسير، ما ورد عن بعض العلماء من عبارات تشير إلى أن التفسير في حاجة إلى علم شامل لمبادئ نظرية يلتزم بها المفسرون، تكون ميزانا به يعرف صحيح التفسير من غيره، ففي حدود القرن الثامن الهجري حاول الطوفي توضيح صورة العلم المطلوب تأسيسه بقوله :« فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق الناكبة عن جمر الطريق لوضع قانون يعول عليه ويصار إلى هذا الفن إليه» [25]، فقد اعتبر أن التفسير في حاجة إلى علم له قوانين يعول عليها المفسر ويصار إليه عند الاختلاف، فعبارته هذه يمكن اعتبارها بداية و إرهاصا لوضع تعريف لعلم أصول التفسير.

والأمر نفسه في مقدمة أصول التفسير لابن تيمية حيث يقول:« فقد سألني بعض الإخوة أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن، و معرفة تفسيره ومعانيه والتمييز في منقول ذلك ومعقوله بين الحق، وأنواع الأباطيل، والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل » [26] ، وفي عباراته هذه إشارة

صريحة أو ضمنية إلى ما يمكن اعتباره بدايات لوضع تعريف اصطلاحي له حدوده التي تميزه عن بقية العلوم الوثيقة الصلة به.

المطلب الثاني: التأصيل لمفهوم علم أصول التفسير.

ثم تبلورت تعريفات يمكن اعتبارها بدايات لتأصيل تعريف جامع مانع لعلم أصول التفسير، لكنها لم تخل من الشمول و العموم، يمكن تصنيفها في مجموعات باعتبار بدايات ظهورها، ليتضح التطور الحاصل في صياغتها، وذلك ببيان ما لها من مميزات، وما عليها من تعقيبات وملاحظات

أولا: تعريفات كل من الدكتور الصباغ والدكتورالرومي.

تعتبر تعريفاتهم من أوائل ما ظهر صريحا في بيان حد العلم، وبتأملها ندرك محاولة التأصيل للتعريف، فالدكتور الصباغ عرفه في البداية بقوله:« هو العلم الذي يحكم خطة المفسر فيحول بينه و بين الخطأ في الفهم والاستنباط، ويعينه على أداء مهمته على الوجه الأفضل» و في تعريفه الثاني ضبطه بقوله :« هو علم يقوم على ضبط التفسير، ووضع قواعد مهمة ضرورية لسلامة السير في طريق العلم ...» [(27)]، وأما الدكتور فهد الرومي فكان تعريفه الأول شبيها بتعريف سابقه، حيث عرفه بقوله:« هو العلم الذي يتوصل به إلى الفهم الصحيح للقرآن الكريم، و يكشف الطرق المنحرفة أو الضالة في تفسيره... » وفي تعريفه الثاني اعتبره «... قواعد وأسس يقوم عليها علم التفسير، و تشمل ما يتعلق بالمفسر من شروط وآداب، وما يتعلق بالتفسير من قواعد و طرق و مناهج و ما إلى ذلك» [(28)]، بملاحظتنا لهذه التعريفات ندرك الجدة في الطرح، والتطور في الصياغة ، ومحاولة إبراز مفهوم لعلم له خصائصه، ومبررات التنظير له هذا من جهة، ومن جهة أخرى بالنظر إلى ما تقوم به التعريفات وما وضع لها من شروط من أهمها جمعها لمفرداتها ومنعها لغيرها، فإنها اعتبرت تعريفات إجرائية، كونها خلطت بين مفهوم مناهج المفسرين وأصول التفسير، يقول الدكتور محمد مغربي عن تعريف الرومي:« هذا تعريف إجرائي وليس اصطلاحيا، لما داخله من مفهوم مناهج المفسرين، وذلك حين الكشف عن محاذير التفسير ومعايبه، فليس القدر الحاصل من أصول التفسير بحث موارد المؤاخذات بقدر ما هو بناء لعملية التفسير» [(29)]،وهكذا الشأن في بداية التأسيس للمفاهيم في جل العلوم.

ولئن كانا هذان التعريفان وما قاربهما في الزمان لهما من السبق والجدة في التأسيس ما يخرجهما عن دائرة المؤاخذة بعدم تحرير وضبط مفهوم مصطلح أصول التفسير، فإن كثيرا ممن عرف علم أصول التفسير من بعدهم لم يأت بما

يمكن اعتباره دراسة تمحيصية تنبئ عن جدة في الطرح تزيل الغموض لأن « من شأن التعريفات أن ترفع الغموض عن المعرفات وتزيدها بيانا و استقرارا » [30]، وهذا الذي لم يراع في تعريفات العديد من المؤلفات عدا القليل منها.

ثانيا: تعريفات الشيخ خالد العك.

للشيخ خالد العك تعريفات متنوعة لأصول التفسير مزج فيها بين المناهج و القواعد و الأصول ففي تعريفه الأول عرف أصول التفسير« بأنها المناهج التي تحدد و تبين الطريق الذي يلتزم به المفسر في تفسيره للآية الكريمة»، وفي تعريفه الثاني ذكر أنه« مجموعة من القواعد و الأصول التي تبين للمفسر طرق استخراج أسرار هذا الكتاب الحكيم بحسب الطاقة البشرية...» [31] ، ومعلوم التباين الواضح بين المصطلحات المدرجة ضمن هذين التعريفين مع ما يربط بينها، حيث حاول في تعريفه الثاني الفصل بين المناهج والأصول والقواعد، وللدكتور مولاي عمر بن حماد مزيد توضيح لرأي الشيخ العك لمفهوم مصطلح التفسير حيث، قال :« وللشيخ خالد العك تصور آخر لأصول التفسير طرحه في كتابه "الفرقان و القرآن"، وفيه يعقد المؤلف بحثا لقواعد التفسير و أصوله و مرة أخرى يدمج دمجا واضحا بين الأصول و القواعد ... ولئن كان المضمون مأخوذا من مقدمة أصول التفسير لابن تيمية إلا أن التصنيف يدل على الخلط البين بين الأصل و القاعدة و اضطراب مفهومهما معا» [32]، فكانت هذه التعريفات مع ما ذكر عنها من انتقادات لبنات أولى للتأسيس الذي يعقبه الضبط والتحرير.

المطلب الثالث: ضبط تعريف علم أصول التفسير.

ثم طرأ على التعريف تطور من حيث التأصيل، والدقة في استعمال المصطلحات، إلا أن السمة الغالبة على جل التعريفات التركيز على مجموعة من المحددات، وعدم تحريرها وجعلها من صميم التعريف، مع الافتقار إلى الدقة و التمحيص، فلا يخلو تعريف من إيراد مصطلح القواعد والأسس و المناهج والأصول والضوابط، وهي مصطلحات مشتركة بين علوم كثيرة يحتاج توظيفها في علم أصول التفسير إلى إعطائها صبغتها التي تتميز بها، جاء في الدراسة التي خصت بها مؤلفات أصول التفسير بالوصف والموازنة: « وحظي التعبير عن الأصول بالقواعد بحضور كبير في التعريفات على اختلاف بين المؤلفين في ذلك: فمنهم من أطلقها بغير قيد، و منهم من أتبعها أو عطف عليها ما يقاربها فيتحصل لنا من خلال هذا ثلاث صور في ورود كلمة قواعد في التعريفات وهي كالتالي:

الصورة الأولى: من أطلقها بغير قيد وهذا كقول بعضهم: هو القواعد التي يتوصل من خلالها...إلخ
الصورة الثانية :من قيدها بوصف، وقد تنوعت هذه الأوصاف من حيث التعبير عنها بالقواعد الكلية، أو القواعد العامة أو القواعد الأساسية أو القواعد الصحيحة .
الصورة الثالثة: من عطف عليها ما يقاربها، وهذا كثير في التعريفات مثل الأسس، والمقدمات، و المناهج، و الطرق، والأصول، والأدلة، و الضوابط» [33] ، ففي هذه التعريفات ما يؤكد « الخلاف الواقع في محددات أصول التفسير كمصطلح علمي قائم بمسائله و موضوعاته» [34].

ومن أجود التعريفات التي عرف بها علم أصول التفسير تعريف كل من الدكتور الطيار، والدكتور مولاي عمر بن حماد فقد ميزا بين الأصول والقواعد وغيرها من مباحث العلم، ويعتبر صنيعهما دفعة قوية، وتطور في تأصيل مسائل العلم، أما الدكتور مولاي عمر حماد، فإن تعريفه لأصول التفسير مبني على استقرائه لجملة من القضايا التي بتوضيحها يمكن صياغة تعريف يقيد حدود العلم، حيث أبان عن إطلاقات كثيرة اعتبرت مفاهيم لأصول التفسير، وخص بالذكر مصادر التفسير، و قواعد التفسير، و الفوائد المعينة على الفهم، ثم فندها كلها، وأكد أن فيها اضطرابا وخلطا في المفهوم والمصطلح ، وأن لكل مصطلح مفهومه، ثم في ختام مناقشته لما ذهب إليه كل من الدكتور عبد الحميد محسن، والشيخ خالد العك، والدكتور السبت، والدكتور محمد بن لطفي الصباغ، اختار أن يكون تعريفه يجمع بين مصادر التفسير و قواعد التفسير وغيرهما، كما ينطلق من ضرورة الاستقلال العلمي للموضوع، بأن يكون علما قائما بذاته مثل باقي العلوم [35] ، فكانت صياغته للتعريف كالتالي:« علم يحدد مصادر التفسير لكتاب الله تعالى ويضع قواعده ويحدد شروط المفسر لبيان الطريقة المثلى في التفسير وفق مقاصد المفسر» [36].

وأما الدكتور الطيار فقد عرف أصول التفسير بتعريفين في الثاني منهما من الضبط و التحرير ما ليس في الأول، فالتعريف الأول صاغه بقوله:«هي الأسس والمقدمات العلمية التي تعين في فهم التفسير، وما يقع فيه من الاختلاف، وكيفية التعامل معه» [37] ، وفي تعريفه الثاني الذي اتسم بالدقة في اختيار مفرداته يقول:« هي الأسس العلمية التي يرجع إليها المفسر حال بيانه للقرآن، وتحريره للاختلاف في التفسير» [38]، فقد أضفى على تعريفيه الجدة في الطرح من حيث الضبط و الصياغة، فاستخدم مفردات جامعة لمسائل العلم ،

موظفا ما تراكم من أراء واجتهادات وتحريرات حول تعريف أصول التفسير، فجاء تعريفه الثاني أحسن من سابقه من حيث إمكان الإتيان على جميع مفردات الحد المقارب لمحدوده .

ويمكن إجمال أسباب و مظاهر الجدة في التعريفين في النقاط التالية:

- الدقة في العلاقة بين التعريف الموضوع لأصول التفسير، والتفسير لأنه المعني بالأصول التي يبنى عليها، فبقدر وضوحه ، تتضح أصوله ، و تتميز مسائله.

- ولما كانت التفاسير لا تخلوا من الغث و السمين من الأقوال، بسبب الاختلاف في الأفهام، كان لزاما على المفسر الإطلاع على أسباب الاختلاف، و أنواعه، و كيفية التعامل معه.

- ولكل علم مصادر يستمد منها، بحصرها و معرفتها يستطيع الباحث أن يتصور ماهية العلم المراد تعريفه.

وبهذا التصور لموضوعات العلم بشكلها المتكامل في نظره أمكن صياغة تعريف يجمع إلى حد ما مفرداته، وأمكن تمييزه عن غيره من العلوم المرتبطة به.

وهناك تعريفات أخرى لبعض المعاصرين إلا أنها لم تخرج عن المسار الذي نحاه من سبقهم ممن عرف أصول التفسير، باستثناء تعريفي الدكتور الطيار ومولاي حمادي فلم يكن فيها- بسبب ذلك - من التأصيل والتحرير ما يمكن اعتباره جديدا، بل من الباحثين من لم يميز بين مصطلح أصول التفسير و قواعده في معرض تعريفه لعلم أصول التفسير، ومنهم الدكتور محمد مغربي حيث نقل تعريف الدكتور خالد السبت لقواعد التفسير مستدركا عليه في جملة ما استدرك عليه من تعريفات أصول التفسير [39]، والأمر نفسه نجده عند الدكتور محمد حقي، حيث عرفه بقوله:« الأسس و القواعد التي يعرف بها تفسير كتاب الله، ويرجع إليها عند الاختلاف فيه»[40]، وهو تعريف تنطبق مفرداته على قواعد التفسير و قواعد الترجيح، لأن الشطر الأول منه هو "ماهية قواعد التفسير"، والثاني ينطبق على "معنى قواعد الترجيح".

وبهذين المثالين وغيرهما يتبين الغموض الذي ما زال يكتنف مفهوم المصطلحين عند الكثير من الباحثين لاعتبارات يمكن القول أنها زالت، أو في طريقها إلى ذلك، لما ظهر من ضبط وتحرير أزاح الكثير من الخلط بينهما، واتضح من خلاله تطور مفهوم المصطلح.

وفي ختام هذا المبحث يمكن القول أن معظم التعريفات غير محررة، ولم تقم على رؤية واضحة بارزة المعالم ، باستثناء البعض منها التي ظهر من خلال مفرداتها الإلمام بموضوعات العلم، والتمييز بين مصطلح أصول التفسير و غيره مما هو وثيق الصلة به، كمصطلح قواعد التفسير، وفي المبحث الموالي بيان لمفهوم مصطلح قواعد التفسير الذي بإيراده تتضح العلاقة بين المصطلحين، ويظهر مدى التطور الحاصل في ضبط مفهوم مصطلح أصول التفسير.

المبحث الثالث:العلاقة بين قواعد التفسير وأصول التفسير وبيان الفرق بينهما.

مصطلح قواعد التفسير ورد ذكره في ثنايا مؤلفات عديدة في القديم و الحديث، بل صنفت مؤلفات تحت مسمى قواعد التفسير كما سبق بيانه في المبحث الأول، إلا أن المقصود والغرض الذي من أجله تناوله الباحثون لم يرق إلى درجة التأصيل، بل بقي محصورا ومرتبطا ببقية علوم القرآن و خاصة أصول التفسير على شكل مباحث عامة اعتبرت قوانين تعين المفسر على بيان معاني كتاب الله عز وجل، وغلب عليه جانب التطبيق مما أنتج غموضا في مفهومه، وموقعه من علوم القرآن بصفة عامة، وعلم التفسير وأصوله بصفة خاصة، وإن ظهرت أبحاث حاولت ضبطه، وتمييزه عن غيره من العلوم المرتبطة به. وفي هذا المبحث دراسة للعلاقة بين أصول التفسير وقواعده، لغرض الوصول إلى بيان الفرق بين المصطلحين.

المطلب الأول: العلاقة بين قواعدوأصول التفسير.

إذا كان عدم نضج مسائل العلم و قلة تراكم مادته من أسباب تمازج وعدم تمايز المصطلحين عند المتقدمين كما ظهر في المؤلفات المصنفة الواردة عن علماء الفن ، فإن ذلك لم يعد قائما في العصر الذي نشطت فيه الحركة العلمية في مختلف المجالات التي ساعدت على تحرير الكثير من المفاهيم، وبيان حدود مصطلحاتها، والتمييز بين مسائل العلوم المختلفة، وهو ما أثمر مجموعة من التعريفات الاصطلاحية أضفت على المصطلح شيئا من الاستقلالية والوضوح كما هو الحال عند قواعد باقي العلوم، ومن هذه التعريفات التي أوضحت معنى قواعد التفسير الاصطلاحية الجديرة بالذكر ما يلي:

تعريف الدكتور خالد السبت حيث عرفها بقوله:« هي الأحكام الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن العظيم ومعرفة كيفية الاستفادة منها»[41]، وهذا التعريف على الرغم من أن مؤلفه صرح بتعريف قواعد

التفسير، إلا أن من الباحثين من يرى أنه اعتمد مصطلح قواعد التفسير بمعنى أصول التفسير، وعلل ذلك باعتباره قواعد التفسير علما، وتحدث عنها كفن مستقل [42]، وتبعه الباحث محمد مغربي، فأورد تعريفه ضمن تعريفات أصول التفسير التي استدرك عليها في بحثه [43]، وهو ما يؤكد أن فكرة عدم التمييز بين المصطلحين هي السائدة، وأن الخلاف لا زال قائما حول مفهوم المصطلحين، على الرغم من اتضاح الرؤية لدى الكثير من الباحثين، وأصبحت عندهم قواعد التفسير جزء من أصول التفسير، يقول الدكتور مساعد الطيار: «جعل جماعة من المعاصرين قواعد التفسير جزء من أصول التفسير، وقد يقع اشتباه بينهما لتقارب معنييهما في اللغة ...لكن هذا التقارب بين المعنيين لا يعني ترادفهما من كل وجه، وأياما كان الأمر، فقد سار بعض المعاصرين على أن قواعد التفسير جزء من أصول التفسير وهو الصواب» [44]، ومما يؤكد هذا الرأي إفراد مصنفات خاصة لقواعد التفسير، خادمة للجانب التطبيقي للتفسير، منظرة له كما هو الشأن في العلوم الأخرى ، فكثرت الدراسات عنها من زوايا عديدة تمييزا لها عن باقي مباحث أصول التفسير لأهميتها.

وبعد ترجيحه لرأي القائلين بجعل قواعد التفسير جزء من أصول التفسير عرفها بقوله: «هي الأمور الكلية المنضبطة التي يستخدمها المفسر في تفسيره، إما ابتداء ويبني عليها فائدة في التفسير، أو ترجيحا بين الأقوال» [45]، و ممن عرفها مميزا لها عن الأصول الدكتور هشام مومني حيث قال: «هي الأحكام الكلية التي يتوصل بها إلى بيان معاني القرآن، و ترجيح بعضها على بعض عند الاقتضاء» [46]، فمن هذه التعريفات وغيرها مما هو بصدد بحثه يتضح أن لقواعد التفسير مجال إعمال تطبيقي خاص بها، بخلاف الأصول فإنها تمثل الإطار العام الشامل للجانب النظري والتطبيقي، وبهذا البيان يظهر التطور والتأصيل الحاصل لمصطلح أصول التفسير وأنه بالإمكان التفريق بين المصطلحين من حيث إفراد كل منهما بتعريف اصطلاحي جامع لمفهومهما، وتحديد مجال إعمال كل منهما ، و سيزداد ذلك اتضاحا في المطلب الموالي.

المطلب الثاني: الفرق بين أصول التفسير وقواعد التفسير.

بعد أن تبين التداخل الحاصل بين المصطلحين لدرجة إطلاق أحدهما على الآخر، أمكن بناء على ما سبق استخلاص الفرق بين قواعد التفسير وأصوله، وذلك في ما يلي:

ظهر من خلال البحث و الاستقصاء أن الباحثين نحوا في ذلك منحيين أحدهما : عدم التفريق بين المصطلحين وهو الذي سار عليه المتقدمون، وتبعهم

الكثير من المعاصرين، وأما من جهة ضبط المسائل وتحريرها، فإن للمعاصرين - غيرالمفرقين بين المصطلحين- مزيد عناية بعرض ما يرونه من قواعد التفسير، سواء ما كان منها له علاقة ببيان معاني القرآن، أو يختص بما ينبغي أن يكون عليه المفسر من صفات، يظهر ذلك في مقدمات كتبهم، أو في تعريفاتهم الاصطلاحية لقواعد التفسير.

الثاني: عدها جزء من علم أصول التفسير، وأبان عن ذلك في تعريفاته لأصول التفسير، واعتبره علم له أسس ومقدمات علمية، له مصادره، وقواعده المندرجة تحت أصوله.

وإذا كانت القواعد في بقية العلوم متعلقها الجانب التطبيقي، فإنه يمكن - والحال كما وصف- تقسيم علم أصول التفسير إلى مباحث و أصول كلية، وإدراج القواعد التفسيرية المتعلقة بكل أصل تحته، وهذا الذي سار عليه المفسرون في ممارستهم للتفسير، يقول الدكتور هشام مومني في معرض ذكره للفرق بين أصول التفسير وقواعده « أن "أصول التفسير" هو جملة من الأبحاث العامة التي لها صلة بتفسير القرآن، وتعلق بمعانيه، وإسهام في تعيين ما يصح منه وما لا يصح، سواء أكان من المنقول أو من المعقول... وأما "قواعد التفسير" فهي جزء تتضمنه تلك الأبحاث على وجهين فيما أرى: الأول: أن يكون تحت كل مبحث من مباحث أصول التفسير فصل يقعد القواعد التفسيرية التي تنتمي إليه...

الثاني: أن يخصص مبحث بعينه لهذه القواعد ،جمعا وإحصاء ، وتقسيما، وتصنيفا، ودراسة، تراعى فيه الضوابط العلمية والمنهجية والفنية المميزة لها» [47] ، وهذا الذي ذكره الدكتور مومني يتوافق مع تقسيم كل من العلامة الزركشي و السيوطي، ومع ما قرره العلماء من مصادر ضرورية للناظر في التفسير، حيث ورد عنهما تقسيم أصول التفسير إلى أصول كبرى، أسموها "أمهات مآخذ التفسير" نقلها السيوطي قائلا:« وقال الزركشي في البرهان للناظر في القرآن لطالب التفسير مآخذ كثيرة أمهاتها أربعة:الأول: النقل عن رسول الله ﷺ ، والثاني: الأخذ بقول الصحابي، والثالث: الأخذ بمطلق اللغة، والرابع: التفسير بالمقتضى من معنى الكلام و المقتضب من قوة الشرع » [48] ، وأضاف إليها ابن تيمية و غيره تفسير القرآن بالقرآن؛ وهي عنده من أحسن الطرق المستعملة في التفسير، وأطلق كل من صنف في أصول التفسير على هذه المآخذ والطرق مصطلح "مصادر التفسير" وأفردها البعض بالتصنيف، وهذه المصادر« يمكن إجمالها في أصول كلية أربعة، وهي ،أولا: الأصل

القرآني ، ثانيا: الأصل النقلي، ثالثا: الأصل اللغوي، رابعا: الأصل العقلي »[49]، ولكل أصل من هذه الأصول الكلية قواعد تندرج تحته، ولا يتوقف الأمر عند هذه الأصول الكلية، فإن باقي مباحث ومسائل علم أصول التفسير يمكن أن يرتبط بها ما يصنف ضمن قواعد التفسير، وبهذا التوضيح تظهر العلاقة بين أصول التفسير وقواعده.

خاتمة:

تبين بما سبق ذكره في ثنايا البحث أن العلماء بذلوا جهودا مضنية لإرساء قواعد و أصول وأسس تضبط فهم القرآن، وتحميه من تأويل الجاهلين وانتحال المبطلين، وتحريف الغالين، ونتج عن ذلك العمل الكثير من المصنفات التي تخدم الغرض، ولكنها اتسمت بالشمولية في الطرح، وغاب جانب التقعيد والتأصيل من حيث المصطلحات و مفاهيمها لدى الكثير منهم لأغراض مختلفة، ويمكن إجمال ما توصلت إليه من نتائج في النقاط التالية:

1- اتضح أن التأسيس لمفهوم مصطلح التفسير بدأ على يدي الإمام الشافعي، ثم ما لبث عمله ذلك أن استأثر به جانب التشريع، وبقيت الجوانب الأخرى عرية من السياج النظري الضابط للعملية التفسيرية.

2- أدى عدم تعميم وتقعيد الجانب النظري للعمل التفسيري إلى خضوعه لاجتهادات المفسرين وميولاتهم العلمية التي انتجت في بعض الأحيان تفاسير ليس لها منه إلا الإسم.

3- مع كثرة الممارسة التطبيقية للتفسير يلاحظ عدم مواكبتها بتقعيد نظري واضح المعالم، باستثناء ما دون في مقدمات بعض التفاسير.

4- تم رصد العديد من المؤلفات ذكر فيها مؤلفوها ضرورة وضع قواعد وأصول تكون ميزانا لقبول أو رد العمل التفسيري بعناوين متباينة المصطلحات، ومتداخلة من حيث المفهوم.

5- أغلب القواعد والأصول التفسيرية المبثوثة في كتب التفسير وكتب علوم القرآن بقيت دون جمع وتمييز من حيث المصطلحات، مما حدى بالباحثين إلى العمل على التمييز بينها، وضرورة الفصل بين مصطلحاتها المختلفة، وتقريبها للمفسرين.

6- إن ما راج من قراءات حداثية للنصوص القرآنية، زاد من الحاجة إلى الإهتمام بكل ما له علاقة بأصول التفسير وقواعده من مسائل، محاولة من

الباحثين لبناء علم أصول التفسير، وهو ما نلمسه في الجهود المبذولة خاصة في ما له علاقة بالمصطلحات ذات الصلة، إلا أنها في حاجة إلى المزيد من الدراسة والضبط والتحرير.

7- ظهر من خلال الدراسة أن هناك تداخل كبير بين المصطلحات، ففي الوقت الذي وضعت فيه قواعد لعلوم كثيرة، وفرغ من ضبطها وتأصيلها، مازال الأمر لم يحسم بعد في بيان مفهوم أصول التفسير وقواعده وبيان الفرق بينهما.

8- الكثير من الأبحاث التي خصت المصطلح بالدراسة، وعملت على جعله علما لعلم أصول التفسير، توصل غالبها إلى ما يؤكد على ضرورة توضيح مفهوم أصول التفسير، وتمييزه عن باقي المصطلحات ذات الصلة، وخاصة مصطلح قواعد التفسير. مما يستدعي العمل على توحيد الجهود العاملة في مجال تحرير علم أصول التفسير وضبط مصطلحاته.

9- على الرغم من كثرة الدراسات الجادة التي قطعت شوطا كبيرا في ارساء قواعدلعلم أصول التفسير، واثبتت أنه لا بد لهذه الأصول من قواعد شأنها شأن بقية العلوم ذات الصلة، إلا أن البعض من منها لم يتعاطى معها و يأخذها بعين الاعتبار.

10- في بعض الدراسات المعاصرة والمصنفات الحديثة ما ينبئ عن نتائج أفضت إلى تقعيد وضبط المصطلحين، وبيان مجال إعمال كل منها، وذلك بضبط مباحث علم أصول التفسير، واستنباط قواعد كل مبحث، وترتيبها وتقريبها لتكون في متناول المتأهل لممارسة العملية التفسيرية.

قائمة المصادر والمراجع

1. أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية(732هـ)، مقدمة في أصول التفسير، ت:عدنان زرزور، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1392هـ.
2. أبوبكر محمد بن عبد الله العربي المعافري الأندلسي(ت543هـ)، قانون التأويل، ت: محمد السليماني، دار القبلة للثقافة، جدة، السعودية، ط1، 1986م.
3. جلال الدين السيوطي(911هـ)، التحبير في علم التفسير، ت: فتحي عبد القادر فريد، دار العلوم، الرياض، السعودية، ط1 ، 1982 م.
4. جلال الدين السيوطي(ت911هـ)، الإتقان في علم القرآن، اعتنى به: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط 1، 2011م.

5. حاجي خليفة (1097هـ)، كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ.
6. حامد بن يعقوب الفريح، جهود الأمة في أصول تفسير القرآن الكريم ، المؤتمر الأول للباحثين في القرآن و علومه، فاس، المغرب، أفريل، 2011م.
7. خالد بن عبد الرحمن العك، أصول التفسير وقواعده، دارالنفائس، بيروت، ط2، 1986 م.
8. خالد بن عثمان السبت، قواعد التفسير جمعا و دراسة، دار ابن عفان، مصر، ط1 ، 1421 هـ.
9. خليل الكبيسي، علم أصول التفسير و قواعده، مكتبة الصحابة ، الشارقة ، ط1، 2007 م.
10. الطاهر براهيمي، علم أصول التفسير، المفهوم النشأة والتطور والمؤلفات، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 9، العدد2 ، 2016م.
11. عبد الرحمن حللي، قواعد التفسير النشأة والتطور والصلة بالعلوم الأخرى، مجلة التفاهم، عدد 45 ، 2014 م.
12. فهد بن عبد الرحمن الرومي، بحوث في أصول التفسير ومناهجه، مكتبة التوبة، الرياض ط 4 ، 1419 هـ.
13. محمد بن سليمان الطيار، التحرير في أصول التفسير، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، جدة، السعودية ط1، 1435هـ.
14. محمد بن سليمان الطيار، بحوث محكمة في علوم القرآن و أصول التفسير ، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض ط2 ،2015 م.
15. محمد بن سليمان الطيار، فصول في أصول التفسير ، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية ط1، 1993 م.
16. محمد بن صالح العثيمين، شرح القواعد الحسان في تفسير القرآن، دار ابن الجوزي، القاهرة ط1، 2006 م.
17. محمد بن صالح العثيمين، شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ، دار ابن الجوزي، القاهرة ط1، 2005 م.
18. محمد صالح محمد سلمان وزملاؤه، أصول التفسير في المؤلفات ، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، ط1، 2015 م.
19. محمد صفاء شيخ إبراهيم حقي، علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2004 م.
20. محمد غلام الرحمن، جهود علماء الهند في أصول التفسير المؤتمر الثالث للباحثين في القرآن وعلومه، فاس ، المغرب ، أفريل ، 2015 م.

21. محمد بن لطفي الصباغ، بحوث في أصول التفسير، المكتب الإسلامي، بيروت ط1، 1408هـ.
22. محمد مغربي، علم أصول التفسير: دراسة في المصطلح ومناهج البحث فيه المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، فاس، المغرب، أفريل، 2015 م.
23. مسعود الركيتي، قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، منشورات وزارة الأوقاف ، المملكة المغربية ط1، 2012 م.
24. مولاي عمر بن حمادٍ علم أصول التفسير محاولة في البناء، دار السلام، القاهرة، ط1 ، 2010 م.
25. نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي(ت 731هـ)، الإكسير في علم التفسير، ت: عبد القادر حسين، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 1397هـ.
26. هشام مومني، مفهوم قواعد التفسير وعلاقتها بعلوم القرآن، المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلومه ، فاس، المغرب، 2015 م.

الهوامش:

(1)- خالد عبد الرحمن العك، أصول التفسير و قواعده، دار النفائس، بيروت، ط2، 1986م، ص 35.

(2)- طاهر براهيمي ، علم أصول التفسير المفهوم والنشأة والتطور والمؤلفات، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، العدد 2، المجلد 9، 2016 م، ص962.

(3)- الإكسير في علم التفسير، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي (731هـ)، ت: عبد القادر حسين، مكتبة الآداب القاهرة، ط1، 1397هـ، ص 27.

(4)- جلال الدين السيوطي(911هـ)، التحبير في علم التفسير، ت: فتحي عبد القادر فريد، دار العلوم، الرياض، السعودية، ط1 ، 1982 م، ص28.

(5)- اعتبرت هذه المؤلفات مما صنف في علم أصول التفسير لكونها تحوي قواعد ضابطة للفهم ، بغض النظر عن الغرض من وضعها.

(6)- عبد الرحمن حليلي، قواعد التفسير النشأة والتطور والصلة بالعلوم الأخرى، مجلة التفاهم، العدد 45،2014 م، ص 92.

(7)- أبوبكر محمد بن عبد الله العربي المعافري الاندلسي(ت543هـ)، قانون التأويل، ت: محمد السليماني، دار القبلة للثقافة، جدة، السعودية، ط1، 1986 م، ص 411 .

(8)- مسعود الركيتي، قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي خلال القرن السادس عشر، منشورات وزارة الأوقاف، المملكة المغربية، ط1، 2012 م ، ص 6.

(9)- ذكر الدكتور السبت في كتابه قواعد التفسير 43/1 أن هذا المؤلف مفقود.

(10)- اختلف في عنوان الكتاب منهم من أورده في مصنفات ابن الصائغ دون ذكر مصطلح القواعد، والغرض من تعداده بيان ورود ذكره.

(11)- حاجي خليفة (ت 1097هـ)، كشف الظنون عن أسماء الكتب و الفنون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ، ج 2، ص 1888.
(12) - خالد بن عثمان السبت، قواعد التفسير جمعا و دراسة، دار عثمان بن عفان، مصر، ط1، 1421ه، ج1، ص 44.
(13)- محمد بن صالح العثيمين، شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط1، 2005 م ، ص 6 .
(14)– أبو العباس ، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، ت: عدنان زرزور، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1392هـ، ص24.
(15)- محمد صالح سليمان وزملاؤه، أصول التفسير في المؤلفات دراسة وصفية موازنة بين المؤلفات المسماة ب"أصول التفسير"، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض ط1، 2015 م، ص 167.
(16) - محمد غلام الرحمن، جهود علماء الهند في أصول التفسير، المؤتمر الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، فاس، المغرب، أفريل، 2015 م، ص 8-9.
(17) ذكرت في جملة مؤلفات هذه المرحلة بالنظر إلى عنوانها، وكون العلامة القاسمي قام بشرحها وأطلق عليها مصطلح أصول التفسير.
(18)- مساعد بن سليمان الطيار، بحوث محكمة في علوم القرآن وأصول التفسير، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، ط 2، 2015 م، ص 98-99.
(19)– مساعد بن سليمان الطيار، بحوث محكمة في علوم القرآن و أصول التفسير، (م. ن)، ص102 .
(20)– محمد بن صالح العثيمين، شرح القواعد الحسان في تفسير القرآن، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط1 ، 2006 م، ص17.
(21)- حامد بن يعقوب الفريح، جهود الأمة في أصول تفسير القرآن الكريم، المؤتمر العالمي الأول للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، فاس، المغرب، 2011 م، ص794.
(22) - مولاي عمر بن حماد، علم أصول التفسير محاولة في البناء، دار السلام، القاهرة، ط1، 2010 م، ص51 (23)- مسعود الركيتي، قواعد التفسير عند مفسري الغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري،(م.س) ، ص19-20 .
(24)- لم يحظ كل من علم أصول التفسير وقواعده بتعريفات اصطلاحية عند المتقدمين لأن غالب ما ألف فيها إنما هو تحت مسمى علوم القرآن، وقد ضمت هذه الكتب فصولا في قواعد التفسير وأصوله،.وما ألف فيها استقلالا لم يرق إلى درجة التأصيل .
(25) - سليمان بن عبد القوي الطوفي(ت731هـ)، الإكسير في علم التفسير،(م.س)، ص29.
(26)- محمد بن صالح العثيمين، شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، ، (م.س)، ص 6- 8.
(27)- محمد بن لطفي الصباغ، بحوث في أصول التفسير، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1408هـ، ص 16 .
(28)– فهد بن عبد الرحمن الرومي، بحوث في أصول التفسير ومناهجه، مكتبة التوبة، الرياض،ط4، 1419هـ، ص11.
(29)- محمد مغربي، علم أصول التفسير دراسة في المصطلح و مناهج البحث فيه، المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، فاس، المغرب، 2015 م، ص61 .
(30)– محمد صالح سلمان وزملاؤه، أصول التفسير في المؤلفات، ، (م. س)، ص112.

(31)- خالد بن عبد الرحمن العك، أصول التفسير وقواعده،(م.س)، ص30 .
(32) - مولاي عمر بن حماد، علم أصول التفسير محاولة في البناء،(م.س)، ص 50.
(33)– محمد صالح محمد سليمان وزملاؤه، أصول التفسير في المؤلفات،(م.س)، ص 109- 110 .
(34)- محمد مغربي، علم أصول التفسير: دراسة في المصطلح ومناهج البحث فيه،(م.س)، ص59 .
(35)– مولاي عمر بن حماد، علم أصول التفسير محاولة في البناء،(م.س)، ص 53 - 54 .
(36)- مولاي عمر بن حماد، علم أصول التفسير محاولة في البناء، (م. ن)، ص 54 .
(37) - مساعد بن سليمان الطيار، فصول في أصول التفسير، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية، ط1، 1993 م، ص11.
(38)– مساعد بن سليمان الطيار، التحرير في أصول التفسير، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، جدة، السعودية، ط2، 2017 م، ص18.
(39)- محمد مغربي، علم أصول التفسير: دراسة في المصطلح و مناهج البحث فيه، (م.س)، ص62.
(40)- محمد صفاء شيخ إبراهيم حقي، علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2004 م، ص54 .
(41)– خالد بن عثمان السبت، قواعد التفسير جمعا و دراسة،(م.س)، ص 14 .
(42)- انظر مولاي عمر بن حماد، أصول التفسير محاولة في البناء،(م.س)، ص 54 .
(43)– انظر، محمد مغربي، علم أصول التفسير: دراسة في المصطلح ومناهج البحث فيه، (م.س)، ص61 .
(44)- مساعد بن سليمان الطيار، بحوث محكمة في علوم القرآن وأصول التفسير، (م.س)، ص111 .
(45)– مساعد بن سليمان الطيار، فصول في أصول التفسير،(م.س)، ص87 .
(46)- هشام مومني، مفهوم قواعد التفسير وعلاقتها بعلوم القرآن، المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، فاس، المغرب، أفريل، 2015 م، ص182.
(47)- هشام مومني، مفهوم قواعد التفسير وعلاقتها بعلوم القرآن، (م.ن)، ص196-197 .
(48)- جلال الدين السيوطي(ت911 هـ)، الإتقان في علوم القرآن، اعتنى به: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط1، 2011 م، ص 767 -768 .
(49)- خليل الكبيسي، علم أصول التفسير و قواعده ، مكتبة الصحابة، الشارقة، الامارات العربية المتحدة، ط1، 2007 م، ص83.